

رئيس الهيئة

قرار رقم ٨٩٤٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٠ / ٩ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر وlaw him the executive committee .
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتاريخ وقيد المهنئين المعدة في هذا الشأن .

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / ايريني عاطف عزيز ميخائيل - رقم قومى (٤٨٦٠٧٢٧٧٨٨٠٠٤٨٣٠) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٤١٧٦) من وسيط تأمين بشركة اللبناني السويسري تكافل الى وسيط تأمين بشركة ثروة لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠٢٤/١/٢١ تاريخ انتهاء الثلاث سنوات لتجديد القيد بذات السجل .

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح